



قرار رقم: م/ع/د ع 21 / ق 2

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

قرار

بشأن

تنظيم أعمال الدورة العادية الحادية والعشرين للمؤتمر العام

إن المؤتمر العام

- إذ يشير إلى المادة الرابعة من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.
- ويشير إلى المواد: السادسة عشرة، والسابعة عشرة، والثامنة عشرة، والتاسعة عشرة، من النظام الداخلي للمؤتمر العام.
- ويشير إلى الفقرة (9) من المادة (3) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي
- ويشير إلى التوصيات التي اتخذها المؤتمر العام في دورته العادية العاشرة (ديسمبر 1989).
- ويشير إلى ما أوصى به المجلس التنفيذي في دورته السابعة والتسعين قرار رقم (م/ت/د97/ق20).
- وبعد الإطلاع على الوثيقة المقدمة رقم: م/ع/د ع 21 / و 2 ، ومرفقها رقم (1).

بقرّر:

- أولاً:** اختيار رئيسي وفدي الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وجمهورية جيبوتي نائبين للرئيس.
- ثانياً:** اختيار المهندس محمد صفوت عبد الحميد سالم من وفد جمهورية مصر العربية مقرراً عاماً للمؤتمر العام في دورته العادية الحادية والعشرين.
- ثالثاً:** الموافقة على الموضوعات التي تنظر فيها ضمن الجلسات العامة للمؤتمر وهي التالية:
1. إقرار مشروع جدول الأعمال.